

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخمسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

قواعد السلوك والانضباط الطلابي في جامعة أم القرى

الصادرة بناءً على نص المادة (٥٠) من لائحة الدراسة الجامعية والاختبارات الصادرة بقرار

مجلس شؤون الجامعات رقم (١/٩/١٤٤٤) وتاريخ ٠٣/٠١/١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخمسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

قواعد السلوك والانضباط الطلابي في الجامعة

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

الباب الأول: التعريفات

المادة الأولى: التعريفات

الجامعة: جامعة أم القرى.

جهات الجامعة: كل ما يتبع للجامعة من وكالات وعمادات وكليات ومعاهد ومراكز وإدارات ووحدات.

الطلبة: جميع المتحقين فعلياً بالجامعة للدراسة في المرحلة الجامعية أو مرحلة الدبلوم أو مرحلة الدراسات العليا (انتظام، تعليم عن بعد، زائرون) ذكوراً وإناثاً.

منسوبي الجامعة: جميع من تربطهم علاقة وظيفية بالجامعة سواء كانوا من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم، أو موظفين.

مرافق الجامعة: كل ما كان تابعاً لجامعة أم القرى من أراضٍ أو مباني.

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

ممتلكات الجامعة: كل ما تملكه الجامعة من ثابت أو منقول مثل السيارات والأجهزة والوثائق وغيرها.

المخالفة: كل قولٍ أو فعلٍ يخالف الأنظمة واللوائح والتعليمات والقرارات السارية في الجامعة.

العقوبة: الجزاء النظامي المقرر على الطلبة الذين يخالفون الأنظمة واللوائح والتعليمات والقرارات السارية في الجامعة.

لجنة التأديب: هي لجنة دائمة تشكل بقرار من رئيس الجامعة للنظر في مخالفات الطلبة وعقوباتهم.

الصفحة ٢ من ١١

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

الباب الثاني: الأهداف

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

المادة الثالثة:

تهدف قواعد ضبط السلوك والانضباط الطلابي في الجامعة إلى ما يلي:

(١) الارتقاء بالسلوكيات الإيجابية وتعزيزها، وتقويم سلوك الطلبة المخالفين وإصلاحه، والحد من المخالفات بالأساليب التربوية والعلاجية المتاحة في الجامعة.

(٢) ضبط وبناء السلوك الطلابي داخل الجامعة، أو في أي من مرافقها، أو تحت مظلة أنشطتها ومشاركاتها خارج الجامعة

(٣) تطبيق مبادئ وثقافة التشجيع والرعاية لدى المجتمع الجامعي للحد من المخالفات السلوكية.

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yy

(٤) تعريف الطلبة بالتزاماتهم لتعزيز الانضباط الذاتي.

(٥) بيان قواعد السلوك المقبول للطلبة ومساعدتهم على فهم العواقب الناجمة عن انتهاك أو مخالفة الأنظمة واللوائح والتعليمات.

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

(٦) إقرار العقوبات التأديبية على الطلبة المخالفين للأنظمة واللوائح والتعليمات.

الباب الثالث: نطاق تطبيق القواعد

المادة الثالثة:

تطبق هذه القواعد على جميع المخالفات التي تقع من الطلبة داخل الجامعة ومرافقها، ويدخل في ذلك ما يقع من الطلبة خارج الجامعة وذلك في الرحلات والأنشطة التي تنظمها الجامعة أو تُشارك فيها.

الصفحة ٣ من ١١

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

المادة الرابعة:

لا تطبق هذه القواعد على المخالفات التي تقع من الطلبة خارج الجامعة وبصفة شخصية، ما لم يتم إحالة المخالفة من الجهات المختصة للجامعة.

الباب الرابع: المخالفات**المادة الخامسة:**

كل خروج على قواعد الشريعة الإسلامية، والآداب المرعية، والأنظمة واللوائح والقرارات والتعليمات السارية في الجامعة يعد مخالفةً، كما تعد أحد الأفعال الميينة أدناه مخالفةً، يحال مُرتكبها إلى لجنة التأديب لإيقاع أحد العقوبات المنصوص عليها في هذه القواعد:

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

- مخالفة الأنظمة واللوائح والتعليمات السارية في المملكة العربية السعودية.

- المخالفات الواردة في المواد (٣، ٤، ٥، ٦) من لائحة المحافظة على الذوق العام، الصادرة

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

- بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٤٤) وتاريخ ٠٤ / ٠٨ / ٤٤٠١ هـ، وما يطرأ عليها من تعديلات.

- عدم امتثال الطالب لتوجيهات منسوبي الجامعة المختصين بتنظيم الإجراءات الأكاديمية، أو الدخول والخروج في المناسبات والمؤتمرات التي تقيمها الجامعة، أو أي إجراءات أخرى.

- الاعتداء الجسدي أو اللفظي على الطلبة أو منسوبي الجامعة، أو المتعاقدين معها، أو المستثمرين فيها أو العمالة التابعين لهم، أو الزائرين للجامعة، وكل اعتداء يقع داخل الجامعة، أو في الفعاليات التي تنظمها الجامعة خارج أسورها.

- الإخلال بسير المحاضرات والندوات والدورات والأنشطة ونحوها.

الصفحة ٤ من ١١

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

- مخالفة قواعد وتعليمات الاختبارات، في أي مرحلة من مراحل الدراسة في الجامعة.

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

- القيام بتنظيم اللجان والمؤتمرات والجمعيات والتنظيمات ونحوها وإصدار المنشورات والصحف والمجلات ونحوها وتوزيعها وجمع الأموال والتوقيعات ووضع الإعلانات قبل الحصول على ترخيص مسبق من الجهات المختصة بالجامعة.

- بث الشائعات أو الترويج لها، وتهويل الوقائع، والإدلاء بأي معلومات لوسائل الإعلام الرسمية أو برامج التواصل الاجتماعي وغيرها، دون تكليف رسمي.

- التحرش الجنسي، وفق ما عرفه نظام مكافحة التحرش الجنسي.

- الإساءة إلى الجامعة ومنسوبيها.

- عدم الالتزام بنظام السير وقواعد المرور داخل الجامعة.

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

- التدخين داخل الجامعة ومرافقها.

- الإخلال بالأمانة العلمية في الأبحاث والأعمال العلمية والفنية، ومن صور الإخلال

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

بالأمانة العلمية على سبيل المثال لا الحصر:

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

• السرقة العلمية: وهي استخدام أفكار أو أي إنتاج علمي موثق لشخص آخر دون الإشارة إلى ذلك الشخص أو المصدر الذي أخذت منه هذه الأفكار أو الإنتاج العلمي موثق.

• الغش.

• نسبة الطالب/ة عمل غيره إلى نفسه سواء نسب كامل العمل أو جزء منه إليه، كما يحظر عليه إهمال الإشارة إلى مصدر أي معلومة أو فكرة ذكرت في بحثه.

• الاقتباس بشكل حريفي أو شبه حريفي أو الاقتباس مع إعادة الصياغة، دون الإشارة إلى المصدر الذي جرى الاقتباس منه.

- الخوض في النقاشات الحزبية، أو تنظيم الجماعات أو الانتماء لهم أو الدعوة لهم.

الصفحة ٥ من ١١

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

- عدم التقيد بالزي الرسمي للطالبات، والزي السعودي للطلاب، عدا التخصصات التي تتطلب غير ذلك، فيلتزم بما يقرره القسم المختص.

- التمر بشتى صورته وأشكاله.

- كل قول أو فعل يشير إلى تمييز عنصري.

- كل فعل يمس الشرف والكرامة أو يخل بحسن السيرة والسلوك.

- تصوير أي من مرافق الجامعة التي تتسم بالخصوصية والسرية.

- استخدام شبكة الانترنت لمواقع محظورة أو مسيئة.

- تشويه أو إتلاف مرافق الجامعة وممتلكاتها، كلياً أو جزئياً.

- مخالفة القواعد التنظيمية للسكن الجامعي.

- مخالفة القواعد التنظيمية للنقل الجامعي.

- عدم تقديم الأوراق الثبوتية لجهات الاختصاص في الجامعة عند طلبها.

- كل ما من شأنه الإخلال بالأنظمة واللوائح والتعليمات.

- انتحال شخصية شخص آخر

- انتهاك خصوصية أي من منسوبي الجامعة، ومن صور انتهاك الخصوصية على سبيل المثال لا الحصر تصوير الأشخاص دون أذنهم.

الباب الخامس: لجنة التأديب.

المادة السادسة:

الصفحة ٦ من ١١

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

(١) تشكل بقرار من رئيس الجامعة لجنة دائمة لتأديب الطلاب برئاسة عميد عمادة

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

شؤون الطلاب وعضوية كل من:

- أحد وكلاء عمادة شؤون الطلاب.

- أحد وكلاء عمادة القبول والتسجيل.

- ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس من كليات الجامعة أحدهم متخصص في الأنظمة أو ما يعادلها.

- عضو من الإدارة القانونية بالجامعة.

(٢) تشكل بقرار من رئيس الجامعة لجنة دائمة لتأديب الطالبات برئاسة عميد عمادة

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

شؤون الطلاب وعضوية كل من:

- إحدى وكليات عمادة شؤون الطلاب.

- إحدى وكليات عمادة القبول والتسجيل.

- ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس من الكادر النسائي من كليات الجامعة إحداهن

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

متخصصة في الأنظمة أو ما يعادلها.

- عضو من الكادر النسائي بالإدارة القانونية بالجامعة.

يحدد في قرار رئيس الجامعة نائباً لرئيس اللجنة، ويختار رئيس اللجنة سكرتيراً لكل من اللجان الواردة في هذه المادة، ولا يحق للسكرتير التصويت على قرارات اللجنة، ولرئيس اللجنة دعوة من تدعو الحاجة إلى الاستعانة به، ولا يحق له التصويت على قرارات اللجنة.

المادة السابعة: اختصاصات اللجنة

تختص لجان التأديب بما يلي:

الصفحة ٧ من ١١

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

(١) النظر في المخالفات المنصوص عليها في هذه القواعد ، وإيقاع العقوبات.

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

(٢) تكييف الوصف المبين لكل مخالفة من المخالفات الواردة في هذه القواعد.

المادة الثامنة:

تجتمع اللجنة متى دعت الحاجة إلى ذلك بدعوة من رئيسها على النحو التالي:

(١) توجه الدعوة للاجتماع قبل موعده بيومين على الأقل.

(٢) يتراأس رئيس اللجنة اجتماعات اللجنة ، وفي حال غيابه يتراأس نائبه الاجتماع.

(٣) يشترط لصحة الاجتماع حضور أغلبية أعضاء اللجنة ولعضو اللجنة - في حالات

الضرورة- الحضور من خلال الاستعانة بإحدى وسائل الاتصال (عن بعد) وذلك بعد

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

موافقة رئيس اللجنة على ذلك.

(٤) تصدر قرارات اللجنة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وعند تساوي الأصوات يرجح

الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

(٥) يحق لعضو اللجنة الاعتراض على أي قرار تتخذه اللجنة على أن يثبت اعتراضه صراحة

في محضر الاجتماع مع بيان أسباب اعتراضه.

(٦) يتولى الوكيل المختص المصادقة على قرارات اللجنة.

المادة التاسعة:

يجب على عضو اللجنة الالتزام بالمحافظة على سرية المعلومات التي أتاحت له وما يطلع

عليه من وثائق ولا يجوز له بأي حال من الأحوال - حتى في حال انتهاء عضويته - البوح

بها لأي فرد أو جهة مالم يصرح له بذلك من صاحب الصلاحية ، أو أن يستعمل أيأ من هذه

الصفحة ٨ من ١١

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

المعلومات لتحقيق منفعة شخصية له أو لأحد أقاربه أو للغير، وللجامعة اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة بحق من يخل بما جاء في هذه المادة.

المادة العاشرة:

يجب على العضو الإفصاح عن وجود أي من حالات تعارض المصالح المنصوص عليها في سياسات الإفصاح عن تعارض المصالح بالجامعة، ويثبت ذلك في محضر الاجتماع ولا يجوز له في هذه الحالة حضور مناقشة محل التعارض أو التصويت عليه.

المادة الحادية عشر:

تتولى عمادة شؤون الطلاب في سبيل تنفيذ هذه القواعد المهام الآتية:

(١) استقبال طلبات إحالة الطلبة إلى لجان التأديب.

(٢) أخذ إفادة الطلبة المخالفين حيال ما نسب إليهم من مخالفات، مع مراعاة أن يقوم الطلبة بالتوقيع على إفادتهم.

(٣) إعداد تقرير مفصل عن المخالفة ومدى ثبوتها وعرضه على اللجنة.

الباب السادس: العقوبات.

المادة الحادية عشر:

يعاقب كل من يرتكب أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة (الخامسة) من هذه القواعد بوحدة أو أكثر من العقوبات التالية:

(١) التنبيه مشافهةً.

الصفحة ٩ من ١١

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

(٢) الإنذار كتابياً.

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

(٣) إلغاء درجة مقرر دراسي واعتباره راسباً فيه، في حال كانت المخالفة متعلقة بقواعد وتعليمات الاختبارات.

(٤) الإيقاف عن الدراسة لفصل دراسي أو أكثر، بما لا يتجاوز عام دراسي، ومنع الطالب من استخدام مرافق الجامعة.

(٥) التوصية بفصل الطالب.

تكون العقوبات الصادرة بحق الطلبة المخالفين متدرجةً، ومنتاسبةً مع درجة المخالفة، ومراعية للظروف والملابسات ووجود السوابق أو عدمها، مع أخذ التعهد بعدم تكرار المخالفة.

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

المادة الثانية عشر:

يجوز للجنة وقف تنفيذ العقوبة الصادرة بحق الطالب/ة متى رأت ذلك، وفي حال ارتكب الطالب/ة

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مخالفة أخرى خلال مدة دراسته تنفذ العقوبة الصادرة بحقه، كما تصدر اللجنة عقوبة بشأن المخالفة الأخرى، كما يجوز للجنة استبدال العقوبة الموصى بها بأي من البدائل المتعلقة بالخدمة المجتمعية، على أن تقر ضوابط ذلك مسبقاً.

المادة الثالثة عشر:

يجوز للطلبة الاعتراض على قرارات لجنة التأديب، خلال (١٥) يوم عمل من تاريخ إبلاغه بالقرار.

الصفحة ١٠ من ١١

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

المادة الرابعة عشر:

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

(١) تشكل بقرار من رئيس الجامعة لجنة عليا دائمة لتأديب الطلاب والطالبات برئاسة

وكيل الجامعة للشؤون التعليمية وعضوية كل من:

- وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث والابتكار.

- عميد عمادة شؤون الطلاب، أميناً للجنة.

- عميد عمادة القبول والتسجيل.

- مدير الإدارة القانونية.

المادة الخامسة عشر:

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

تختص اللجنة العليا الدائمة للتأديب الطلاب والطالبات بالنظر في الاعتراضات المقدمة

من الطلبة على قرارات لجان التأديب.

المادة السادسة عشر:

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

يتولى رئيس الجامعة المصادقة على قرارات اللجنة العليا لتأديب الطلاب والطالبات.

المادة السابعة عشر:

كل تعديل يطرأ على مواد نظام مجلس التعليم العالي ولوائحه وقراراته فإنه يسري تلقائياً

على هذه التواعد.

الصفحة ١١ من ١١

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

مرفقات قرار مجلس الجامعة رقم (٠٩) بجلسته (الخامسة) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٠٦ / ١٤٤٤ هـ

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

9299-90-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==1/10/2023 9:17:58 PM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM

4383-879-2-afUDSN+7yyWnNPLXyreCUw==2/14/2023 11:37:29 AM